

قرار من وزير الصحة مؤرخ في 14 نوفمبر 2016 يتعلق
بتنقيح و إتمام القرار مؤرخ في 27 أوت 2011 المتعلق بقائمة
بدائل لبن الأم .

رائد رسمي عدد 95 بتاريخ 2016.11.22
إيداع قانوني بتاريخ 2016.11.23.

إن وزيرة الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 24 لسنة 1983 المؤرخ في 4 مارس 1983
المتعلق بمراقبة جودة بدائل لبن الأم والمواد الشبيهة بها وتسويقها
والإعلام المتعلق باستعمالها وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر عدد 1314 لسنة 1984 المؤرخ في 3 نوفمبر
1984 المتعلق بضبط مشمولات وتركيبية وسير عمل اللجنة القومية
لتنمية غذاء الرضيع والطفل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت
2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 27 أوت 2011
المتعلق بضبط قائمة بدائل لبن الأم، وعلى جميع النصوص التي
نقحته أو تممته وخاصة القرار المؤرخ في 5 أفريل 2016،

وعلى رأي اللجنة الوطنية لتنمية غذاء الرضيع والطفل الذي تم
إيداعه خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 19 فيفري 2016 وبتاريخ 15
أفريل 2016.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - تنقح قائمة بدائل لبن الأم المنصوص عليها
بالفصل الأول من قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 27 أوت
2011 المشار إليه أعلاه كما يلي :

- قان بليس إك بليس عوضا عن سيميلاك قان بليس إك بليس.

الفصل 2 - تضاف إلى قائمة بدائل لبن الأم المنصوص عليها
بالفصل الأول من قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 27 أوت
2011 المشار إليه أعلاه البدائل التالية :

- فرنس بي بي 1،

- فرنس بي بي 2،

- فرنس بي بي 3،

- كابريتا قولد 1،

- كابريتا قولد 2،

- كابريتا قولد 3،

- بريمالاك بريميوم س م أ،

- سويسلاك بريميوم 1،

- سويسلاك بريميوم 2،

- سويسلاك بريميوم 3،

- سويسلاك بريميوم أ ر 1،

- سويسلاك بريميوم أ ر 2،

- سويسلاك بريميوم ل ف،

- سويسلاك بريميوم أ س.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 14 نوفمبر 2016.

وزيرة الصحة

سميرة مرعي فريجة

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد